الكافر بثاء مثلثة اي التحنث الحنث ويروى بالجيم والنون والباء الموحدة اي التجنب الاثم ورواه في الفتن وفسر التحنث بها يعني اتبرر بها **حكما مقسطا** اي حاكما عادلا يقال اقسط اذا عدل وقسط جار والقسط العدل والقسط الجور **فيكسر** بالنصب **ويقتل الخنزير** يعني يحرم اكل الخنزير فيقتله ويفنيه **ويضع** الجزية قيل يضربها ويلزمها النصارى وقيل يضعها اي لا يقبلها لاستغنا الناس عنها بما اخرجت لهم الارض من الاموال وقيل يرفعها بحمل اليهود والنصارى على الاسلام فيسلمون فتسقط الجزية **ويفيض** بفتح اوله **ان فلانا** باع خمرا هو سمرة ابن جندب **قاتل الله** اليهود اي قتلهم واهلكهم وقيل لعنهم **جملوها** اي اذابوها والجمل الشحم المذاب وفيه لغة اخرى اجملوها **فربى** الرجل **ربوة** بتثليث الرا اي اصابه الربو اي علاه النفس وغلب عليه **قال ابو عبد الله** **بهذا النجر** وكل شي ليس فيه روح هو بجر كل عطفا على المجرور قبله سمع سعيد بن ابي عروبة من النضر بن انس هذا الحديث الواحد يشير الى ما خرجه في اللباس من جهة سعيد عن النضر عن ابن عباس وليس لسعيد ولا للنضر عن ابن عباس سوى هذا الحديث الواحد **رجل اعطى** بي ثم غدر اي نقض عهده اعاهد عليه **حين اجلاهم** اي نقلهم عن المدينة وهم بنو النضير **فيه المقبري** عن ابي هريرة رواه البخاري في اخر الجهاد **الربذه** بفتح الرا المهملة والباء الموحدة والذال المعجمة **بالاخر غدا** رهوا اي سهلا عفوا من غير احتباس **وقال ابن** سيرين لا باس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة كذا لابي الهيثم والحموي وفي نسخة بدرهمين وهو خطا والصحيح عن ابن سيرين ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن ابن سيرين قال لا باس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة ثم ذكر البخاري حديث صفية ولا تعلق له بالباب الا ان يشير الى رواية مسلم ان صفية وقعت في سهم دحية فاشتراها النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة ارؤس هذا اولى من قول ابن بطال ان ترك دحية لها عند النبي صلى الله عليه وسلم واخذ جارية من السبي بيعا لها بجارية نسيئة حتى ياخذها ويستحسنها فحينئذ يتعين له وليس ذلك يدا بيد **اوانكم** تفعلون بفتح الواو وكسر ان والهمزة للاستفهام **نسمة** بفتح السين المهملة **ولا تستبرا** المعذرا بضم الهمزة وكسرها **فاصطفاها** اي اخذها صفيا والصفي سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المغنم كان يوخذ من راس المال قبل ان يقسم جارية او سلاحا او دابة او ما يختاره وكانت صفية صفيه من مغنم خيبر **سد** الروحا جبلها بالفتح والضم ويقال ما كان خلقة فهو بالضم **الحيس** الاقط مع التمر **النطع** بكسر النون وفتح الطا المهملة في افصح لغاته السبع **آذن** بهمزة ممدودة وذال مكسورة **فكانت** تلك وليمة بنصب وليمة ورفعها على نظير ما اجاز الزجاج في قوله تعالى فما زالت تلك دعواهم ان تلك في موضع رفع على اسم زالت وفي موضع نصب على خبر زالت **يحوي** بحاء مهملة وواو مشددة مكسورة والتحوية ان يدير كساء حول سنام البعير ثم يركب والاسم الحوية والجمع الحوايا **العباة** بعين مهملة مفتوحة ممدودة الكساء الصغير **ويستصبح** بها الناس اي يجعلونها في سرجهم ومصابيحهم يستضيئون بها **جملوه** ويروى اجملوه جملت الشحم واجملته اذا اذبته واستخرجت دهنه وجملت افصح من اجملت **حلوان** الكاهن ما يعطى على كهانته يقال حلوته احلوه اي اعطيته وقيل الرشوة **مهر البغي** بتشديد اليا والبغا الزنا ومهرها ما تعطاه على الزنا **وكسب** الامة هكذا جاء مطلقا في هذه الرواية وفي رواية رافع ابن خديج مقيدا حتى يعلم من اين هو

وفي رواية ابي داود

وفي رواية ابي داود الا ما عملت بيدها وقال باصابعه هكذا نحو الغزل والنفش يعني نفش الصوف وفي حديث الا ان يكون لها عمل واجب اي كسب يعرف رواه العلا ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة **وقال** من سلف في تمر بالمثناة ويروى بالمثلثة قال النووي وهو اعم **ابن ابزى** بهمزة مفتوحة ثم موحدة وزاي عبد الرحمن له صحبة والقايل سالت ابن ابزى هو محمد بن ابي المجالد الكوفي **ابو البختري** بموحدة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة بعدها مثناة فوق سعيد بن فيروز **قال** سالت ابن عباس عن السلم في النخل قال ابن بطال هذا الحديث ليس من هذا الباب وانما هو من الباب الذي بعده وغلط فيه الناسخ **حتى يحرز** بتقديم الزاي اي يخرص ولا يخرص حتى يصلح للاكل وفائدة الخرص ان يعلم كمية حقوق الفقرا قبل ان يتصرف المالك وفي رواية ابي زيد حتى يحرز بتقديم الرا على الزاي وصوبه القاضي وقال معناه حفظه وصيانته ممن يجذ وقل ما يكون ذلك الا بعد بدو صلاحه **نسات** عنه منه اخرته نسا **من يهودي** هو ابو الشحم **محمد** بن **محبو محبوب** بحاء مهملة وبائين موحدتين **الانباط** جمع نبيط جيل معروف وكانوا ينزلون بالبطايح من العراقين قاله الجوهري وقال غيره هم نصارى الشام الذين عمروها **الى ان تنتج** الناقة بضم اوله وفتح ثالثه لانه يقال نتجت على ما لم يسم فاعله **صرفت الطرق** اي بينت مصارفها وشوارعها كانه من التصرف والتصريف وقال ابن مالك اي خلصت وثبتت واشتقاقه من الصرف وهو الخالص من كل شي فقيل فيه صرف وتصرف كما قيل من المحض محض وتمحض **الصقب** القرب والملاصقة وروي بالسين يحتج به من اوجب الشفعة للجار وان لم يكن مقاسما ومن لم يثبتها تاول الجار على الشريك فان الشريك يسمى جارا قال ابن الاثير ويحتمل انه يكون اراد انه احق بالبر والمعونة بسبب قربه من جاره كما جاء في الحديث ان رجلا قال ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا قلت واليه يشير كلام البخاري حيث ذكر هذا الحديث بعدما سبق **اي الجوار** اقرب بضم الجيم وكسرها **قال** الى اقربهما ويروى قال اقربهما وهو بالجر كقولك زيد لمن قال بمن مررت على حذف الجار وابقا عمله وجواز الرفع وهو الاكثر وليس فيه حجة لمن اوجب الشفعة وهو الاكثر وليس حجة بالجوار لان عايشة انما سالت عمن تبدا به من جيرانها في الهدية واخبرها انه من قرب بابه اولى بها من غيره فدل بهذا انه اولى بحقوق الجوار وكرم العشرة والبر ممن هو ابعد منه بابا **احد المتصدقين** بفتح القاف ويجوز كسرها وانما ادخله في باب الاجارة لان من استوجر على شي فهو فيه امين ولا يضمنه عند التلف الا بتقصير منه **على قراريط** لاهل مكة رواه ابن ماجه بلفظ كنت ارعاها لاهل مكة بالقراريط ثم قال سويد يعني ابن سعيد احد رواته يعني كل شاة بقيراط وعلى هذا اجرى البخاري في الترجمة لكن قال ابراهيم الحربي قراريط اسم لموضع ولم يرد بذلك القراريط من الفضة قال ابن ناصر وهذا هو الصحيح واخطا سويد في تفسيره قلت ويدل له رواية النسائي وانا ارعى غنما لاهلي بجياد ذكره في تفسير سورة طه وقال صاحب مراة الزمان اهل مكة ينكرون

Copyright © King Saud University